



بعد الإطلاع علي الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢،

وعلي اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣،

وعلي قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية، وعلي قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية،

وعلي القرار الوزاري رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي،

وعلي مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي المؤرخة ٢٠١٤/٩/١٤،

وعلي مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم ١٤٩٥٧ بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢١.

قـــــــــرر

مادة (١) : منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالي:

م	النوع النباتي	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
١	بطاطس	Ambition	شركة Agrico B.V.
٢	بطاطس	Arizona	شركة Agrico B.V.
٣	عنب	IFG One	شركة International Fruit Genetics LLC
٤	عنب	IFG Two	شركة International Fruit Genetics LLC
٥	عنب	IFG Three	شركة International Fruit Genetics LLC

مادة (٢) : تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام المادة ١٩٣ من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

محرر في ٢٠١٤ / ٩ /

وزير

الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/عادل السيد البلتاجي